فوائد من مسائل في الصيام

إذا أمكن نسخ بعض الحكم وإبقاء بعضه فلا بأس

عبدالمحسن الزامل

واذا امكن ان ينسخ بعض الحكم ويبقى بعض الحكم فلا بأس ولهذا لا ننسخه هذا جاري في ايات عدة جار وفي اخبار ايضا عن النبي عليه الصلاة والسلام مثل امره عليه الصلاة والسلام بان لا يدخروا شيئا من لحوم الاضاحي - 00:00:01

ثم بعد ذلك بين ان هذا الامر انتهى لانه دف الدابة بالمدينة وهذا الحكم باق حينما توجد حاجة توجد الحاجة. وقد ينسخ الوجوب ويبقى الاستحباب وهذا له امثلة ايضا كذلك ايضا هذا نسخ في حق القادر يجب عليه الصوم. اما الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة فالحكم باق في حقه - 00:00:22

ولهذا ذكر ابن عباس الحكم المتعلق بغير القادر. ويقال وعلى الذي جاءت النهاية وعلى الذين يطيقونه يطيقونه والذين يطيقونه اما ان يطيقه بنا مشقة او انه يطيقه بمشقة شديدة عليه يأخذ بالرخصة. يعني يأخذ بالرخصة ويفطر. ان كانت - 00:00:48

وان كان مشقة مستمرة لكبره فليس عليه الا الاطعام وليس عليها الا الاطعام كما كما هو ظاهر القرآن وكما بين ابن عباس بقاء الحكم في حق كبير والكبيرة - 00:01:14